# وحدة جمع المعلومات المالية اليمنية (FIU)

# ٢٠١٦

# التقرير السنوي

www.fiu-ye.com

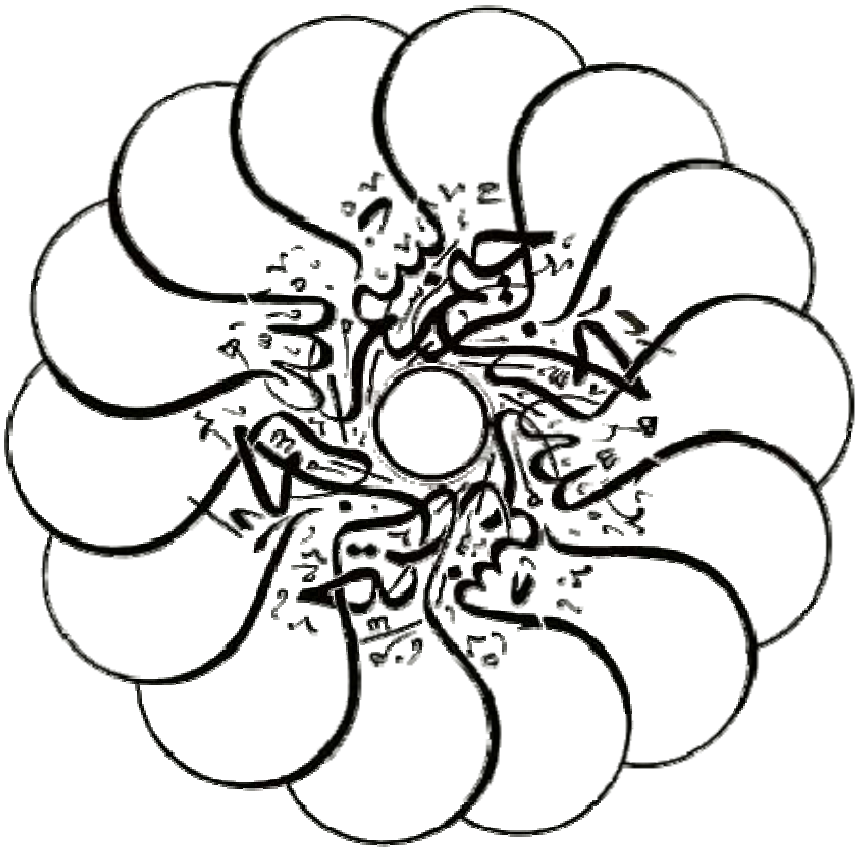

# وحدة جمع المعلومات المالية

## FINANCIAL INFORMATION UNIT

## (FIU)

# المحتويـــات


| | |
|---|---|
| **كلمة رئيس الوحدة** | I |
| **الباب الأول : وحدة جمع المعلومات المالية (FIU)** | |
| • إنشاء الوحدة | ٣ |
| • اختصاصات الوحدة | ٤ |
| • نشاط الوحدة | ٥ |
| • النشاط التدريبي للوحدة | ٥ |
| **الباب الثاني : البيانات الإحصائية** | |
| • إجمالي الحالات الواردة إلى الوحدة | ٨ |
| • بيان تفصيلي للحالات الواردة إلى الوحدة | ٩ |
| • إحصائية مقارنة لتقارير المعاملات المشبوهة | ١٢ |
| • تحليل اتجاهات وأنماط غسل الأموال وتمويل الإرهاب تبعا لإحصائيات العام ٢٠١٦م مقارنة بالعام ٢٠١٥م | ١٤ |
| **الباب الثالث : الرقابة الميدانية على اجراءات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب** | |
| • الرقابة الميدانية على اجراءات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب | ١٧ |

# كلمة رئيس الوحدة

وحدة جمع المعلومات المالية مركز قومي لاستقبال البلاغات المتعلقة بالاشتباه بجرائم غسل الأموال وتمويل والإرهاب وهي الجهة الوحيدة التي لها الحق في استقبال هذا النوع من البلاغات وفقا للقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٠م والمعدل بالقانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٣م وبهذه الصفة تزاول الوحدة أعمالها التي تزداد أهمية يوما بعد يوم للجهات التي تعمل على التحقيق في هذه الجرائم وتساعدها في الكشف من الأنشطة الإجرامية والإرهابية

وكان العام ٢٠١٦م أكثر الأعوام كثافة في أعمال الوحدة منذ إنشاءها في مارس ٢٠٠٣م حيث ارتفع معدل البلاغات والاستعلامات التي تلقتها الوحدة مما شكل تحديا كبيرا لأعضاء الوحدة اللذين ما زال عددهم محدودا مقابل هذا الارتفاع الكبير ونقص الموارد المالية وتعطل الكادر الخاص بالوحدة.

لقد تجاوز أعضاء الوحدة عقبات كبيرة وصعوبات فنية من اجل تحليل هذا الكم الكبير من الإخطارات التي لم تألفها الوحدة من قبل رغم عدم حصول الوحدة على موازنتها المستقلة حتى الآن والذي فرضها القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٠ بشان مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالنص على ذلك في المادة رقم (٤٧) في القانون بالقول (يكون للوحدة ميزانية مستقلة يقوم بتغطيتها البنك المركزي).

ومما لا شك فيه أن عدم تنفيذ أحكام القانون الذي صدر العام ٢٠١٠ وحتى الآن سيؤثر كثيرا في نشاط الوحدة ومخرجاتها مما سيعود بالأثر السلبي على جهود مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتزامات الجمهورية اليمنية في المحافل الدولية.

كما أن أعاقة إصدار اللائحة الداخلية والهيكل التنظيمي للوحدة زاد من الإحباط عند موظفي الوحدة وشكل بيئة عمل سلبية رغم اعتماد اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لمشروع اللائحة الداخلية في للوحدة في العام ٢٠١٣م.

**ولا يسعني أمام هذا الجهد الكبير الذي يقوم به أعضاء الوحدة مقابل حرمانهم من مستحقاتهم المالية والإدارية ومكانتهم الوظيفية إلا أن اتقدم بالشكر والتقدير لما يقومون به من أعمال يبتغون فيه وجه الله وخدمة هذا الوطن الكبير راجيا من الجهات المعنية تقدير وضع الوحدة والتغاضي عن أي قصور قد يرافق الأعمال بسب عدم منح الوحدة استقلاليتها اللازمة وفقا للقانون.**

والله الموفق،،،

**رئيس وحدة جمع المعلومات المالية**

# الباب الأول

## وحدة جمع المعلومات المالية FIU

- إنشاء الوحدة
- اختصاصات الوحدة
- نشاط الوحدة
- النشاط التدريبي للوحدة

## انشاء الوحدة

أنشئت وحدة جمع المعلومات المالية FIU بموجب أحكام المادة (١١) من القانون (٣٥) لسنة ٢٠٠٣م ضمن هيكل البنك المركزي اليمني، وتم إعادة تشكيلها في بداية العام ٢٠١٠م، بعد صدور القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٠م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، الذي أعطى الوحدة الاستقلالية الكاملة حيث نص على أن " تنشأ في البنك المركزي بموجب أحكام هذا القانون وحدة تتمتع بالاستقلالية تسمى وحدة جمع المعلومات المالية وتشكل بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض محافظ البنك المركزي وتتكون من رئيس وأعضاء ذوي تخصص وخبرة وعلى النحو التالي:

- خبراء ماليين.
- خبراء إنفاذ قانون.
- خبير نظم معلومات.
- خبير قانوني.

وتزود الوحدة بما يلزمها من العاملين المؤهلين علمياً وفنياً لإنجاز عملها، كما يشترط تفرغ كل الأعضاء والعاملين فيها، ويعتبر مسئولي الامتثال وتقييم الالتزام في جهات الرقابة والإشراف ضباط ارتباط مع الوحدة."

وقد عالج هذا القانون أوجه القصور التي حددها تقرير التقييم المشترك الذي خضعت له بلادنا في العام ٢٠٠٧ من قبل مجموعة العمل المالي للشرق الاوسط وشمال افريقيا الميناقاتف وبما يلبي كافة المتطلبات والإلتزامات وفقا للتوصيات والمعايير الدولية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وكذلك توصيات فريق التقييم المشترك وخطة تحسين انظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومن ضمن ذلك التأكيد على إستقلالية الوحدة.

وتعزيزا لذلك فقد صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٣٥٠) لسنة ٢٠١٠م بتشكيل وحدة جمع المعلومات المالية (FIU)وفقا للقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٠م وتسمية أعضاءها لتصبح مكونه من سبعة أعضاء وعدد من العاملين المؤهلين علميا.

الا انه والى الان لم يصدر قرار مجلس الوزراء باللائحة الداخلية للوحدة والهيكل التنظيمي للوحدة.

## اختصاصات وحدة جمع المعلومات المالية:

حدد القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٠م المعدل بالقانون رقم (١٧) لسنه ٢٠١٣م اختصاصات وحدة جمع المعلومات المالية على النحو الاتي:

- تلقي وتحليل الإخطارات الواردة من المؤسسات المالية والمؤسسات غير المالية والمهن المعينة والجهات الرقابية والإشرافية عن العمليات التي يشتبه في أنها تتضمن غسل أموال أو تمويل إرهاب أو أي من الجرائم الأصلية المرتبطة بها، وإحالة نتيجة تحليل الإخطارات للجهات المعنية للتصرف فيها عند الاقتضاء.
- إبلاغ النيابة العامة بما تسفر عنه نتيجة تحليل الاخطارات، عندما تتوفر لديها مؤشرات جدية عن وجود شبهة غسل أموال أو تمويل إرهاب أو أي من الجرائم الأصلية المرتبطة بها، مشفوعة بالاستدلالات اللازمة بشأنها.
- إخطار اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب وجهات الرقابة والإشراف المعنية بأي إخلال بأحكام قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب يقع من المؤسسات المالية وغير المالية.
- نشر تقارير دورية عن أنشطتها تتضمن على الأخص بيانات إحصائية ودراسات تحليلية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- النزول الميداني للجهات والمؤسسات المشمولة في القانون للتحقق من مدى إلتزامها بأحكام القانون ولائحته التنفيذية.
- الطلب من النيابة العامة القيام بالحجز والتجميد للأموال والممتلكات المتحصلة عن جريمة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- إبرام مذكرات تفاهم مع وحدات أجنبية نظيرة تؤدي وظائف مماثلة وتخضع لإلتزامات مماثلة بشأن السرية.
- طلب أي معلومات إضافية تعتبرها الوحدة مفيدة للقيام بوظيفتها متى كانت مرتبطة بأي معلومات سبق أن تلقتها أثناء مباشرة اختصاصاتها أو بناء على طلب تتلقاه من الوحدات النظيرة في الدول الأخرى.
- إعداد نماذج إرشادات الإخطارات للمؤسسات المالية وغير المالية والتي تستخدم لإبلاغ الوحدة عن العمليات التي يشتبه في أنها تتضمن غسل الأموال أو تمويل إرهاب وتحديثها عند الحاجة.

- المشاركة في إعداد برامج التوعية بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالتنسيق مع اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- المشاركة في الندوات وورش العمل والمؤتمرات والإجتماعات الدولية والإقليمية ذات العلاقة بإختصاصات الوحدة.

## نشاط وحدة جمع المعلومات المالية (FIU)

قامت وحدة جمع المعلومات المالية (FIU) خلال العام ٢٠١٦م بالعديد من الانشطة وفقا للقوانين والأنظمة النافذة، ومن أهم هذه الأنشطة:

- تلقي الاخطارات والاستعلامات وتحليلها ونشرها وفقا للقانون.
- النزول الميداني للمؤسسات المالية وغير المالية وجهات الرقابة والإشراف وفقا لخطة الوحدة للعام ٢٠١٦م.
- المشاركة في الدورات التدريبية وورش العمل المحلية والإقليمية والدولية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- إصدار التقرير السنوي للعام ٢٠١٥م والذي تضمن جميع الأنشطة التي قامت بها الوحدة خلال العام ٢٠١٥م، والإحصائيات الخاصة بأعمال الوحدة وجهود الجمهورية اليمنية في هذا المجال.

## النشاط التدريبي لوحدة جمع المعلومات المالية (FIU)

| اسم الدورة | مكان الانعقاد | تاريخ الانعقاد | الجهة المنظمة | عدد المشاركين |
|---|---|---|---|---|
| دورة بعنوان "الجرائم المرتبطة بأعمال البنوك" | صنعاء - اليمن | ٣-٢٠١٦/٤/٧ | المعهد المصرفي | ١ |
| دورة بعنوان "مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب" | الحديدة - اليمن | ٢٠-٢٠١٦/١١/٢٥ | المعهد المصرفي | ١ |

# الباب الثاني

# البيانات الإحصائية

- إجمالي الحالات الواردة لوحدة جمع المعلومات المالية (FIU) في ٢٠١٦ م
- بيان تفصيلي للحالات الواردة لوحدة جمع المعلومات المالية (FIU) في ٢٠١٦ م
- إحصائية مقارنة لتقارير المعاملات المشبوهة (STR) للفترة ٢٠١٠-٢٠١٦
- تحليل اتجاهات وأنماط غسل الأموال وتمويل الإرهاب تبعا لإحصائيات ٢٠١٦م

إجمالي الحالات الواردة لوحدة جمع المعلومات المالية (FIU) في ٢٠١٦م

## إجمالي الحالات الواردة لوحدة جمع المعلومات المالية (FIU) في ٢٠١٦م
## إخطارات فقط

| نوع الجهة | الحالات الواردة | | وضعية الحالات الواردة | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | النسبة من المجموع | حالات تمت إحالتها | النسبة من المجموع | حالات لم تتم إحالتها | النسبة من المجموع | حالات قيد التحليل | النسبة من المجموع |
| جهات محلية | ٣١٧ | ١٠٠% | ١١٣ | ٢٦% | ٧٠ | ٢٢% | ١٣٤ | ٤٢% |
| جهات خارجية | ٠ | ٠% | ٠ | ٠% | ٠ | ٠% | ٠ | ٠% |
| الإجمالي | ٣١٧ | ١٠٠% | ١١٣ | ١٠٠% | ٧٠ | ١٠٠% | ١٣٤ | ١٠٠% |

بيان تفصيلي للحالات الواردة لوحدة جمع المعلومات المالية (FIU) في ٢٠١٦م

## اولاً: وفقا للنوع (اخطار - استعلام)

| النوع | العدد | النسبة من الاجمالي |
|---|---|---|
| اخطار | ٣١٧ | ٨٠ % |
| استعلام | ٧٩ | ٢٠ % |
| الاجمالي | ٣٩٦ | ١٠٠% |

## اولاً: وفقا لمصدر الحالات الواردة (اخطارات فقط)

| المصدر | العدد | النسبة من الاجمالي |
|---|---|---|
| محلية | ٣١٧ | ١٠٠ % |
| خارجية | ٠ | ٠ % |
| الاجمالي | ٣١٧ | ١٠٠% |

## ثالثاً: وفقاً للمصدر – الجهه المبلغة (إخطارات فقط)

| المصدر | العدد | النسبة من الاجمالي |
|---|---|---|
| بنوك | ٢٤٢ | ٧٧ % |
| شركات صرافة | ٧٤ | ٢٣ % |
| الهيئة العامة للبريد | ٠ | ٠% |
| وحدات نظيرة | ٠ | ٠% |
| جهات حكومية | ١ | ١% |
| الاجمالي | ٣١٧ | ١٠٠% |

## رابعا: وفقاً للجرم الأصلي (اخطارات فقط)

| | نوع الجرم | حالات واردة من جهات محلية | النسبة من الاجمالي |
|---|---|---|---|
| | غسل اموال | ٣٣ | ١٠ % |
| | تمويل إرهاب | ٢ | ١ % |
| | ارهاب | ١ | ١ % |
| | تهرب ضريبي | ٠ | ٠% |
| | نقل اموال عبر الحدود | ٠ | ٠ % |
| | فساد | ١٤ | ٤.٤ % |
| | نصب واحتيال | ١٢ | ٣.٦ % |
| | تزييف | ٠ | ٠ % |
| | قوائم مجلس الامن | ٣ | ١ % |
| | مخدرات | ٠ | ٠ % |
| | اخرى* | ٢٥٢ | ٧٩ % |
| | الاجمالي | ٣١٧ | ١٠٠ % |

*اخرى: تضم الحوالات المشبوهة، الاشخاص المعرضين سياسيا والجرائم غير المصنفة

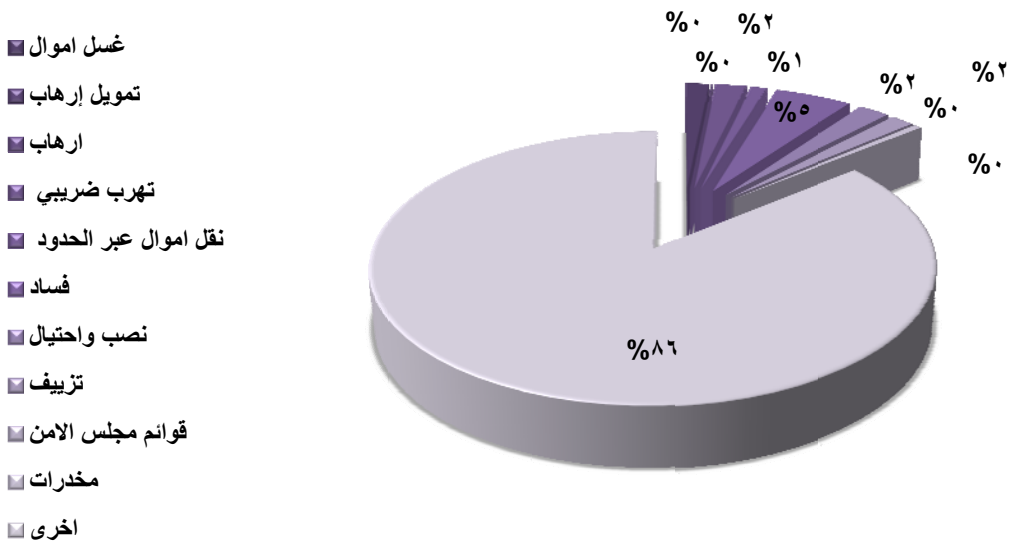

## خامسا : وفقاً للإجـــــراء النهائـــــي للاخطارت (إخطارات فقط)

| حفظ | | قيد التحليل | الاحالة الى الجهة المعنية | | | | | الاجمالي |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| مؤقت | نهائي | | سلطات قضائية | جهات حكومية | جهات انفاذ القانون | وحدات نظيرة | جهات خارجية | |
| ٢٢ | ٤٨ | ١٣٤ | ٠ | ١٦ | ٩٧ | ٠ | ٠ | ٣١٧ |

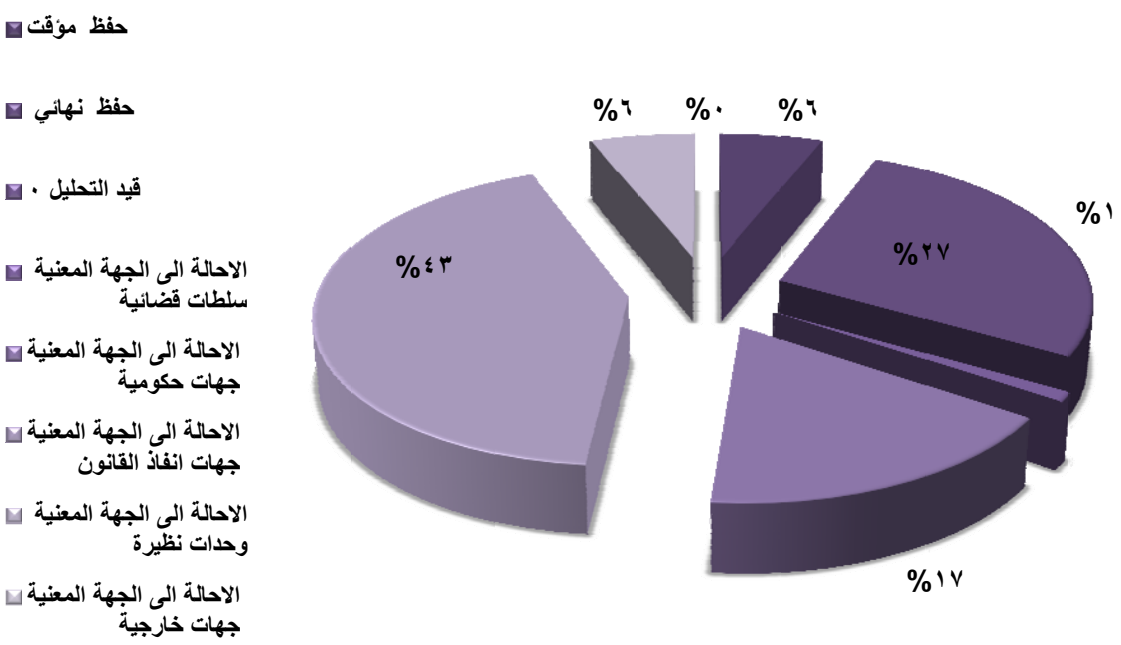

| احصائية مقارنة لتقارير المعاملات المشبوهة (STR) للفتره ٢٠١٠-٢٠١٦ | | | |
|---|---|---|---|
| اولا: وفقا للنوع (اخطارات واستعلامات) | | | |
| العام | الاخطارات الواردة | الاستعلامات الواردة | الاجمالي |
| ٢٠١٠ | ٢٣ | ١٢ | ٣٥ |
| ٢٠١١ | ١٧ | ١٢ | ٢٩ |
| ٢٠١٢ | ٦٧ | ٤٧ | ١١٤ |
| ٢٠١٣ | ٩٦ | ٧٠ | ١٦٦ |
| ٢٠١٤ | ١٣٠ | ٦٣ | ١٩٣ |
| ٢٠١٥ | ٩٩ | ٤٢ | ١٤١ |
| ٢٠١٦ | ٣١٧ | ٧٩ | ٣٩٦ |

| ثانيا: وفقا للاخطارات الوارده من بنوك وصرافين فقط للفترة ٢٠١٠-٢٠١٦ | | | |
|---|---|---|---|
| العام | | بنوك | صرافين |
| ٢٠١١ | | ١٧ | ٠ |
| ٢٠١٢ | | ٥٧ | ١٠ |
| ٢٠١٣ | | ٦٨ | ٢٨ |
| ٢٠١٤ | | ١٠١ | ٢٨ |
| ٢٠١٥ | | ٨٤ | ٨ |
| ٢٠١٦ | | ٢٤٢ | ٧٤ |
| الاجمالي | | ٥٦٩ | ١٤٨ |

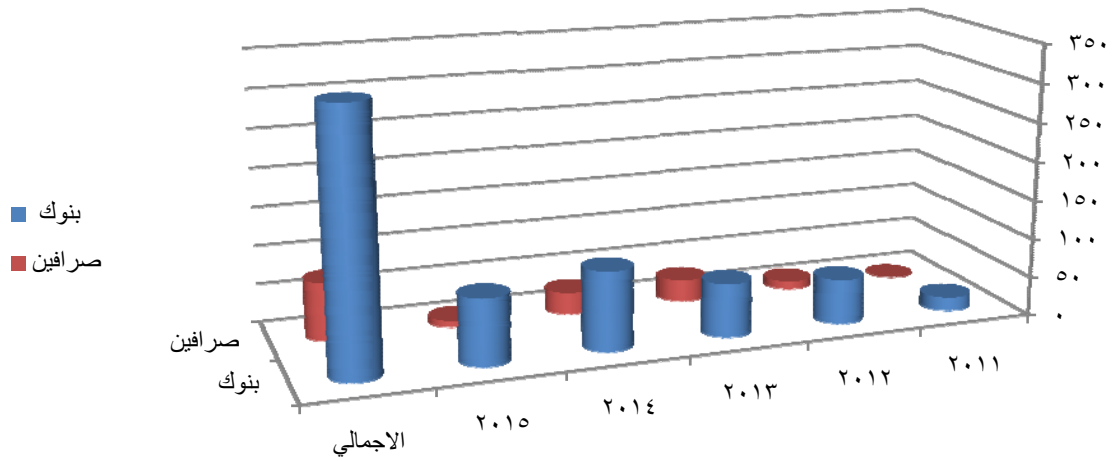

| ثالثا: وفقا لعدد تقارير المعاملات المشبوهة (STR) الشهرية في سنة ٢٠١٦م | | |
|---|---|---|
| الشـــــــهر | العـــــدد | النسبة % |
| يناير | ١٧ | ٣ % |
| فبراير | ١٥ | ٣ % |
| مارس | ٢٤ | ٦ % |
| أبريل | ٢٣ | ٦ % |
| مايو | ٣٤ | ٩ % |
| يونيو | ٣٢ | ٨ % |
| يوليو | ٣٨ | ١٠ % |
| أغسطس | ٤٧ | ١٢ % |
| سبتمبر | ١٤ | ٤ % |
| أكتوبر | ١٨ | ٥ % |
| نوفمبر | ٧٩ | ٢٠ % |
| ديسمبر | ٥٥ | ١٤ % |
| المجموع | ٣٩٦ | ١٠٠% |

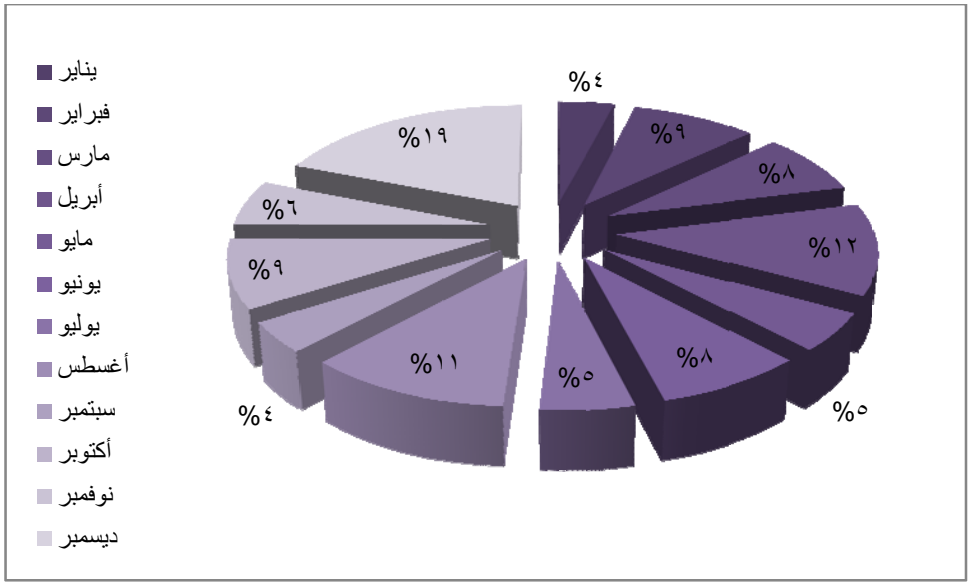

## تحليل اتجاهات وأنماط غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام ٢٠١٦م مقارنة بعام ٢٠١٥م

### أولا: التحليل وفقا لنوع الإخطار.

بلغت الإخطارات التي تلقتها وحدة جمع المعلومات المالية لعام ٢٠١٦م عدد ٣١٧ إخطار مقارنة بعدد ٩٩ إخطار لعام ٢٠١٥م بزيادة تقدر بثلاثة أضعاف. أما بالنسبة لعدد الاستعلامات فقد بلغت الاستعلامات لعام ٢٠١٦م عدد ٧٩ استعلام مقارنة بعدد ٤٢ استعلام لعام ٢٠١٥م بزيادة مضاعفة تقريبا.

ويعود السبب وراء التزايد الملحوظ لعدد الإخطارات لعام ٢٠١٦ لأسباب عدة أهمها قيام وحدة جمع المعلومات المالية بالنزول الميداني للتأكد من التزام البنوك بإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وكذلك عقد الدورات والمؤتمرات ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الأمر الذي انعكس بشكل ايجابي على الزيادة في عدد الإخطارات والاستعلامات الواردة إلى وحدة جمع المعلومات المالية.

### ثانيا: التحليل وفقا للجهة المبلغة.

احتلت البنوك المرتبة الأولى في عدد الإخطارات إلى الوحدة، حيث بلغت الإخطارات الواردة من البنوك لعام ٢٠١٦م عدد ٢٤٢ إخطار من إجمالي الإخطارات أي ما نسبته ٧٦٪ مقارنة بعام ٢٠١٥م فقد بلغت الإخطارات الواردة من البنوك عدد ٨٤ إخطار من إجمالي الإخطارات بنسبة ٨٥٪ وبزيادة تقدر بثلاثة أضعاف تقريبا.

كما احتلت شركات الصرافة المرتبة الثانية من حيث عدد الإخطارات التي تلقتها الوحدة حيث بلغ عدد الإخطارات الواردة إلى الوحدة من شركات الصرافة لعام ٢٠١٦م عدد ٧٤ إخطار ما نسبته ٢٣٪ من إجمالي الإخطارات مقارنة بعدد ٨ إخطارات ما نسبته ٨٪ من إجمالي الإخطارات وبزيادة تقد بنسبة ٩,٢٥٪.

## ثالثا: التحليل وفقا لطبيعة الجرم.

بلغ عدد الإخطارات عام ٢٠١٦م والمصنفة على أنها جرائم أخرى عدد ٢٥٢اخطار بنسبة ٧٩٪ من إجمالي الإخطارات للعام نفسه، مقارنة بعدد ٨٢ إخطار لعام ٢٠١٥م بنسبة ٨٢٪ كما احتلت جرائم غسل الأموال المرتبة الثانية لعام ٢٠١٦م حيث بلغت عدد الإخطارات المصنفة على أنها غسل أموال عدد ٣٣ إخطار بنسبة ١٠٪ وتوزعت بقية النسب على جرائم الفساد بنسبة ٤٪ وجرائم النصب والاحتيال بنسبة ٣٪ وجرائم تمويل الإرهاب.

وإذا ما تم مقارنة هذه النسبة بعام ٢٠١٥م فقد احتلت الجرائم المصنفة على أنها جرائم أخرى المرتبة الأولى حيث بلغت عدد ٨٢ إخطار بنسبة ٨٢٪ يليها في المرتبة الثانية جرائم التهرب الضريبي بعدد ٩ إخطارات أي بنسبة ٩٪ من إجمالي الإخطارات وتوزعت بقية النسب على الجرائم الأخرى كفساد والنصب والاحتيال والتزوير وغيره.

## رابعا: التحليل وفقا لمصدر الحالات الواردة للوحدة.

بلغت عدد الإخطارات المحلية الواردة إلى وحدة جمع المعلومات المالية لعام ٢٠١٦م عدد ٣٩٥ إخطار بنسبة ٩٩,٩٪ من إجمالي الإخطارات الواردة. أما بالنسبة للإخطارات الواردة من وحدات نظيرة وجهات خارجية فقد بلغ عددها إخطار واحد من إجمالي الإخطارات الواردة.

أما بالنسبة لعام ٢٠١٥م فقد بلغت الإخطارات المحلية الواردة إلى وحدة جمع المعلومات المالية عدد ٩٢ إخطار ما نسبته ٩٣٪ وعدد ٧ إخطارات من وحدات نظيرة وجهات خارجية بنسبة ٧٪ من إجمالي الإخطار.

## خامسا: التحليل وفقا لآخر تصرف.

قامت الوحدة بإجراء التحليل لكافة الحالات الواردة إليها للعام ٢٠١٦م حيث تم إحالة ما نسبته ٣١٪ من إجمالي الإخطارات إلى جهات إنفاذ القانون وما نسبته ٤٢٪ قيد التحليل وبقية الإخطارات تمت حفظها في قاعدة بيانات وحدة جمع المعلومات المالية.

# الباب الثالث

## الرقابة الميدانية على اجراءات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب

## الرقابة الميدانية على اجراءات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب

تحتل الرقابة الفعالة مركزاً محورياً لنجاح أي نظام ونجاح تأثيره، كما يعتبر التفتيش الميداني حجر الزاوية في تقييم الامتثال بإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فقد أكدت المعايير الدولية والقوانين المحلية على أهميته، بل وألزمت المعايير الدولية الدول بتبني الرقابة الميدانية على المؤسسات المالية وغير المالية من قبل جهات الرقابة والإشراف للتأكد من مدى التزامها بإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، كما يعتبر أحد ركائز تقييم الدول بشأن التزامها من عدمه بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وقد بدأت وحدة جمع المعلومات المالية بتفعيل الرقابة الميدانية استنادا إلى المادة (٣١) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وذلك بالنزول الميداني إلى البنوك العاملة في اليمن كخطوة أولى ، بهدف رفع مستوى الامتثال الحكومي في مجال الرقابة على المصارف امتثالا للتوصيات والمعايير الدولية وأيضا ضمان امتثال البنوك للتوصيات والمعايير الدولية وجميع القوانين واللوائح والتعليمات الرقابية وإرشادات وحدة جمع المعلومات المالية الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتبعة في الجمهورية والتعرف على نقاط الضعف التي تشوب أنظمة وبرامج الامتثال كما تهدف الرقابة الميدانية إلى تقييم السياسات والإجراءات والبرامج التي يتبعها المصرف بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتحديد ما إذا كانت تنُفذ حسب الغاية المصممة من أجلها وتحقق الأهداف المنشودة منها على نحو فعال.

وتعتمد الوحدة في عملية التفتيش الميداني منهجا قائما على المخاطر من أجل تعظيم الاستفادة من الوقت والموارد المحدودة والتركيز على المجالات عالية المخاطر كما تعمل وفق إجراءات محددة تستند لأفضل الممارسات والمعايير الدولية للتقييم.

وتمر عملية التفتيش الميداني على البنوك وفقا لدليل الإجراءات المعتمد في الوحدة بالمراحل التالية :

التخطيط للتفتيش الميداني

إجراء عمليات التفتيش والاختبار

كتابة مسودة التقرير

١. مناقشة مسودة التقرير واستلام الردود
٢. تسليم التقرير بشكل نهائي
٣. المتابعة المكتبية والميدانية

التالي بعض الإنجازات التي حققتها الوحدة في جانب التفتيش الميداني :

## أولا: منهجية التفتيش الميداني القائمة على المخاطر

١. تم اعداد دليل إجراءات التفتيش الميداني على البنوك بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفقا لأفضل المعايير والممارسات الدولية وبالاسترشاد بأدلة خاصة بدول تطبق إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يحتوى الدليل على مجموعة متنوعة من الخطوات المطلوب اتخاذها بما يضمن تنفيذ عملية تفتيش مصرفي شاملة بدءا بالإعداد والتخطيط للتفتيش وانتهاء بتسليم التقرير النهائي كما يحتوى على معلومات أساسية عن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ليكون بمثابة مرجع عملي يلهم المفتشين للقيام بأعمالهم بمهنية.
٢. تم اعداد تقرير نموذجي بشأن إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفقا للمعايير الدولية وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ولائحته التنفيذية ومنشورات وتعليمات البنك المركزي وإرشادات وحدة جمع المعلومات المالية
٣. تم اعداد خطة سنوية للتفتيش على البنوك وفقا للمنهجية المستندة على المخاطر بحيث تتضمن (عدد البنوك بالاسم، ترتيب البنوك بحسب المخاطر، تاريخ بداية وانتهاء عملية التفتيش لكل بنك)
٤. اعداد نموذج خطة تفتيش ميداني على مستوى كل بنك تتضمن توزيعا للمهام بين أعضاء الفريق والفترة الزمنية التي سيغطيها التفتيش.

## ثانيا: التفتيش الميداني على البنوك

تم إجراء عمليات تفتيش ميداني بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعدد (٩) بنوك بالاعتماد على دليل الإجراءات السابق الذكر والتقرير النموذجي وخطة التفتيش الميداني وقد أجري تفتيش ميداني للبنوك التالية بحسب الترتيب:

١. مصرف الرافدين
٢. بنك اليمن والخليج
٣. بنك اليمن والكويت
٤. بنك اليمن الدولي
٥. بنك التسليف التعاوني والزراعي
٦. مصرف الكريمي للتمويل الأصغر
٧. بنك التضامن الإسلامي الدولي
٨. البنك التجاري اليمني.
٩. البنك اليمني للإنشاء والتعمير – جاري التفتيش

## ثالثا: المتابعة الميدانية

تم إجراء أربع عمليات متابعة ميدانية على البنوك لمتابعة التقارير الميدانية والإصلاحات التي قام بها البنك بعد عملية التفتيش والآتي البنوك التي تمت عليها المتابعة الميدانية بحسب الترتيب

مصرف الرافدين – تقرير متابعة

بنك اليمن والكويت – تقرير متابعة عدد (٢)

بنك اليمن الدولي – متابعة فقط

بنك التسليف التعاوني والزراعي

مصرف الكريمي للتمويل الأصغر الإسلامي

## رابعا :نشر الوعي والتدريب والتثقيف والدعم المعنوي

لا تقتصر عملية النزول الميداني على عملية التقييم والتأكد من التزام المؤسسات المالية بتطبيق إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكتابة التقرير فحسب بل يتعدى ذلك قيام فريق التفتيش بنشر الوعي بمخاطر عدم الالتزام أثناء فترة الزيارة وتصحيح كثير من المفاهيم لدى مسؤولي الامتثال ومناقشة وتصويب ومعالجة الملاحظات والاختلالات والقصور وابداء النصح والمشورة قبل كتابة التقرير النهائي مما يساعد على تحسين جودة أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في البنوك.

## خامسا : منهجية تقييم الالتزام والمخاطر

تسعى وحدة جمع المعلومات المالية من أجل التخفيف من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وادارتها بشكل كفو إلى إجراء تقييم سنوي للبنوك لتقييم مدى التزامها بإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومن أجل ذلك فقد قامت الوحدة بما يلي:

- اعداد مصفوفة تقييم الالتزام والمخاطر وفقا للمعايير الدولية وبما يتفق مع المتطلبات المحلية لتقييم مدى التزام البنوك بإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب
- تعتمد المصفوفة على التقييم الكمي والنوعي وبدرجات محددة ومرجحة بأوزان المخاطر
- تعتمد المصفوفة أيضا على الجمع بين التقييم الفني وتقييم الفعالية

تتم عملية التقييم وفقا لما يلي :

- تقييم الالتزام وتقييم المخاطر على مستوى كل بنك وبدرجات محددة مرجحة بأوزان المخاطر
- تقييم الالتزام والمخاطر للقطاع المصرفي بشكل عام وتحديد درجة الالتزام والمخاطر بعد الترجيح بأوزان المخاطر

- ترتيب البنوك وفقا للالتزام والمخاطر بهدف الاستفادة من الموارد والميزانيات المحدودة والتركيز على المجالات عالية المخاطر. وفقا للمنهجية المستندة إلى المخاطر

وسيتم عمل تقييم امتثال ومخاطر غسل الأموال وتمويل الارهاب بشكل مجمع لكافة البنوك العاملة في الجمهورية اليمنية في القريب العاجل

# وحدة جمع المعلومات المالية (FIU)

www.fiu-ye.com